□ نشرة غير دورية باللغتين العربية والانجليزية □ العدد ٤٧ □ أكتوبر / تشرين أول ١٩٩١ □

نشرة إخبارية
المنظمة العربية لحقوق الإنسان

خطابات الضمان الأمريكية

خطابات ضمان خالية من ضمان حقوق شعوب الأمة العربية

أكدت تجربة خطابات الايضاح أو التأكيد التى قدمها وزير الخارجية الامريكى بيكر خلال جولته السابعة بالمنطقة (١٦ ــ ٢٠ سبتمبر) ، أن تصور الولايات المتحدة لتسوية القضية الفلسطينية مازال بعيداً عن أسس الحل المقبولة من منظور حقوق الانسان . وكان الخطاب الموجه للفلسطينيين تحديداً وثيقة تشهد على ذلك . فقد خلا هذا الخطاب من أى ذكر لحق تقرير المصير ، حتى بعد المرحلة الانتقالية الخاصة بالحكم الذاتى ، والتى أفاض فى شرح آلياتها . واقتصر الخطاب على اشارة الى « الحقوق السياسية المشروعة للشعب الفلسطينى » فى سياق حديثه عن « ضرورة توفير الأمن والاعتراف لكل دول المنطقة بما فيها اسرائيل » ويعنى ذلك استبعاد أية امكانية لأن يكون للفلسطينيين دولة كغيرهم يتوفر لها الأمن والاعتراف وبذلك اكد بيكر هنا بشكل غير مباشر ماتضمنه خطاب الايضاح المقدم لاسرائيل صراحة من أن « الولايات المتحدة لاتؤيد قيام دولة فلسطينية » .

ولم يكن هذا هو التعبير الوحيد عن انتهاك الحقوق الجماعية للفلسطينيين . فقد أوضح الخطاب المقدم لاسرائيل أن أى طرف لن يكون ملزماً بالتفاوض مع من يعترض عليه . وبذلك اطمأنت حكومة شامير الى أنها لن تكون فى وارد التفاوض مع من يمثلون منظمة التحرير . ولتأكيد ذلك فى الخطاب الموجه للفلسطينيين ، تم استبعاد فكرة تشكيل وفد فلسطينى مستقل . فقد أكد هذا الخطاب أن « وفداً اردنياً فلسطينياً مشتركاً يقدم أفضل الطرق لانجاز الحقوق السياسية للفلسطينيين » . ولجأ الخطاب فى هذا المجال الى مناورة عندما اقر أولاً بأن « الفلسطينيين هم فقط الذين بإمكانهم أن يختاروا اعضاءهم فى الوفد المشترك » ، ثم سحب مضمون ذلك الإقرار على الفور عندما اكد أن الاعضاء الفلسطينيين فى هذا الوفد « سيكونون من سكان المناطق الذين يوافقون على مسار مزدوج للمفاوضات ، ويقبلون حلاً على مراحل ، ويؤمنون بالعيش فى سلام مع اسرائيل وأنه لايمكن إرغام أى طرف على الجلوس مع أشخاص لايريد الجلوس معهم » . وبذلك وضع الخطاب كامل الشروط التى يتم اختيار الممثلين الفلسطينيين فى الوفد المشترك على أساسها ، بما لايجعل ثمة مجالاً للزعم بالاختيار الحر ، أو بأن « الفلسطينيين أحرار فى إعلان جزئهم من الوفد المشترك » . ولم يكتف الخطاب بذلك ، وانما اكد بشكل غير مباشر على عدم قبول أى ممثلين للقدس الشرقية عندما أشار الى أن « ما من شيء يقوم به الفلسطينيون فى اختيارهم لأعضاء وفدهم فى هذه المرحلة من المفاوضات سيشكل سابقة أو حكماً مسبقاً على نتائج المفاوضات بشأن القدس » . وحتى لايترك الخطاب أى مجال أمام الفلسطينيين للمناورة على نص يشوبه قدر من الغموض ، فقد عاد واكد بصريح العبارة أن « الموقف الأمريكى يرى أنه يمكن أن يكون هناك فلسطينى من عائلة مقدسية شهيرة من سكان الأردن فى الجانب الأردنى من الوفد المشترك » . وكذلك حتى لايساء تفسير « النص الخاص بعدم تأثير طريقة التمثيل الفلسطينى فى الوفد المشترك على نتائج المفاوضات حول القدس فى النهاية ، عاد الخطاب ليؤكد أن « القدس يجب ألاّ تكون مدينة مقسمة مرة أخرى ، وأن وضعها النهائى يجب أن يتحدد خلال المفاوضات » .

وواضح أنه مطلوب بذلك ليس فقط أن يمتثل الفلسطينيون للشروط المتعسفة التى تصادر حقهم الأصيل فى اختيار ممثليهم ، ولكن أيضاً أن يعلنوا أن هذه الشروط من صنع أيديهم لتبدو كما لو كانت مبادرة منهم أو اختياراً حراً لهم ، من باب حفظ ماء الوجه !!

وعندما اضطر بيكر لإدخال تعديل على هذا الخطاب قبيل مغادرته المنطقة بعد أن ووجه باعتراضات فلسطينية تعتبره غير كاف ، انحصر التعديل فى اضافة نص على أن « الشرق مقدسيين والفلسطينيين من خارج المناطق الذين تنطبق عليهم **المعايير الثلاثة** يجب أن يكونوا قادرين على المشاركة فى مفاوضات المرحلة النهائية » . والمقصود بهذه المعايير القبول بالمعيار المزدوج للمفاوضات وبالحل على مراحل وبالعيش فى سلام مع اسرائيل . كما أضيف نص على « حق الفلسطينيين فى اثارة أية قضية بما فيها قضية القدس الشرقية على مائدة المفاوضات » .

وعلى هذا النحو ، فَبِعَكْس ما اتسم به الخطاب المقدم لاسرائيل من استجابة لجميع مطالبها السياسية باستثناء الاستيطان فى الأراضى المحتلة عام ١٩٦٧ ، قصرُ الخطاب الموجه للفلسطينيين عن تقديم الحد الأدنى من حقوقهم ، الأمر الذى يجعل منه بالفعل وثيقة لانتهاك حقوق الانسان . كما عجز هذا الخطاب عن الاتساق حتى مع اسمه كخطاب إيضاح letter of deFinition كما يسميه أصحابه ، حيث قصد ترك بعض الأمور غامضة ، وخاصة فيما يتعلق بالمرحلة التالية للحكم الذاتى حيث لم يقدم أي إيضاح بشأنها .

والملاحظ أن معدى الخطاب الموجه للفلسطينيين حرصوا تماماً على صياغته فى ضوء الملامح الأساسية للخطاب المقدم لاسرائيل ولصالح هذا الاخير بالطبع ، مما حال دون وجود تعارض بينهما كالذى حدث مثلاً بين الخطابين الخاصين بسوريا واسرائيل . ويتمثل هذا التعارض فى اقرار الخطاب المقدم لاسرائيل بوجود اكثر من تفسير للقرارين ٢٤٢ و٣٣٨ . وبذلك اعطى شرعية للتفسير الاسرائيلى القائل بأن القرارين لايشملان جميع الأراضى المحتلة عام ١٩٦٧ ، رغم أنه حاول استدراك ذلك بإشارة مبهمة الى انهما معنيان بكل قضايا النزاع دون ايضاح .

[تتمة الموضوع ص ٢]

عشية رفع حالة الطوارىء فى الجزائر
تدهور الحالة الصحية لزعماء جبهة الانقاذ واعتقال نائب رئيس الجبهة

لاتزال المنظمة العربية لحقوق الانسان تتابع بإهتمام عميق تطورات الموقف على الساحة الجزائرية وذلك وسط الأنباء الخاصة باعتزام الحكومة إعادة صياغة بعض بنود قانون الانتخابات وما صاحب ذلك من قرار يتعلق برفع حالة الطوارىء فى البلاد .

وكانت المعارضة الجزائرية قد ألحت على مطلب الغاء حالة الطوارىء والتى كانت قد أعلنت اثر اندلاع الاضطرابات فى البلاد قبيل انعقاد الانتخابات التشريعية والتى كان من المقرر أن تجرى فى يونيو الماضى . ومن المعروف أن حالة الطوارىء كانت قد حدد لها ٤ أشهر بدءا من ٥ يونيو الماضى . كما كانت فصائل المعارضة الجزائرية قد طالبت بتغيير قانون الانتخابات وبتطهير المناخ السياسى لضمان حسن سير الانتخابات التى تستهدف تجديد البرلمان القائم والذى انتخب فى فبراير عام ١٩٨١ فى ظل نظام الحزب الواحد .

وفيما رفضت الحكومة طلب المعارضة الخاص برفع حالة الطوارىء قبل انتهاء مدتها رفضت الحكومة فى الوقت ذاته طلبا آخر للمعارضة يتعلق بالافراج عن رئيس الجبهة الاسلامية للانقاذ الشيخ عباس مدني ونائبه على بلحاج وآخرين ، بل وألقت القبض يوم ٢٨ سبتمبر / أيلول ١٩٩١ على الشيخ عبد القادر حشانى الزعيم المؤقت للجبهة . فيما وصف السيد أحمد غزالي رئيس الوزراء المطالبة بالافراج عن زعماء الجبهة بأنها مسألة قضائية ولا يمكن أن تعالج سياسيا . كما أنه لم يحدد موعد لاجراء الانتخابات التشريعية .

هذا وقد أفادت المصادر الصحفية أن مشروع القانون الجديد للانتخابات قد وضع على نحو يتيح تحقيق المساواة التامة لكافة المواطنين الجزائريين ، كما يتيح كفالة مراقبة العملية الانتخابية . ومن المعروف أن المعارضة سبق لها أن شنت هجوما على قانون الانتخابات الذى أقره البرلمان الجزائرى فى ابريل الماضى على اعتبار أنه يدعم الموقف الانتخابى لحزب جبهة التحرير الوطنى الحاكم فى الجزائر .

وفى تطور لاحق أفادت الأنباء أن الشيخ عباس مدنى يواجه وضعا خطيرا بسبب اضرابه عن الطعام واصابته بنزيف دموى فى المعدة . كما ساءت حالة الشيخ على بلحاج وتم نقله إلى مستشفى عين النعجة بسبب اضرابه هو الآخر عن الطعام . وجدير بالذكر أن إضرابهما قد دخل اسبوعه الثالث وأن حالتهما الصحية قد بلغت مرحلة تدعو للقلق ويصدق هذا الأمر على بقية المعتقلين الثمانية .

وفيما أعلنت أسر المعتقلين إضرابا عن الطعام تضامنا مع المعتقلين وذلك بمسجد ابن باديس بمنطقة القبة حذرت تلك الأسر الحكومة وحملتها مسئولية تعرض أىٍّ من المعتقلين للخطر . علما بأن سلطات السجن ترفض نقل الشيخ مدنى للمستشفى بدعوى أن هذا القرار من صميم اختصاص الطبيب وليس إدارة السجن .

وفى الوقت الذى أصدرت فيه المحكمة العسكرية فى البليدة جنوب غرب الجزائر حكما يقضى برفض الافراج عن زعيمى جبهة الانقاذ الاسلامية أكدت فى الوقت نفسه على اختصاصها فى محاكمة قادة الجبهة المعتقلين . ومن بين هؤلاء المعتقلين نور الدين شيقارة ، وعلى جدى ، وكمال قمازى ، وعبد القادر بوخمخم ، وعبد القادر عمر وتجدر الاشارة إلى أن المحكمة قد رفضت طلب الدفاع الخاص بإحالة القضية أمام محكمة القانون العام .

وعلى صعيد آخر ، أعلن الزعيم الاسلامى أحمد سحنون (٨٨ عاما) عن تشكيله للجنة تؤيد المطالبة بالافراج عن الزعماء المحتجزين . كما تبنى هذا المطلب عديد من القوى السياسية الفاعلة على الساحة الجزائرية .

وقد وجهت المنظمة العربية لحقوق الانسان برقية للرئيس الجزائرى الشاذلى بن جديد ناشدته فيها اطلاق سراح زعماء جبهة الانقاذ الاسلامية باعتبار ذلك أمراً لابد منه لتنقية الأجواء والتمهيد لاجراء انتخابات تشريعية فى ظل ظروف سياسية أكثر مواءمة .

وإذ تجدد المنظمة مناشدتها للسلطات الجزائرية المختصة بسرعة الافراج عن العناصر القيادية المحتجزة فى الوقت الحالى فإنها تلح على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار لحالتهم الصحية التى تتسم بالخطورة مشيرة لأهمية توفير العناية الصحية اللازمة لهم بما فى ذلك حقهم فى الانتقال للمستشفى لتلقى العناية اللازمة بهم .

خطابات الضمان الأمريكية (تتمة المنشور ص ١)

وربما كان بإمكان هذا الاستدراك أن يحد نسبياً من التعارض مع الخطاب الموجه لسوريا ، والذى تضمن اشارة مبهمة ايضا الى شمول القرارين لكل الأراضى المحتلة ، لولا ماتضمنه الخطاب الموجه لاسرائيل من إعادة تأكيد واضحة على تعهد الرئيس الامريكى الأسبق فورد عام ١٩٧٥ بشأن الاعتبارات الأمنية الاسرائيلية فى الجولان . ومعروف أن التفسير الاسرائيلى لهذا التعهد هو استمرار الوجود العسكرى فى الجولان . والواضح أن بيكر اخفق إلى حد ما فى تجنب التعارض بين الايضاحات التى قدمها لكل من سوريا واسرائيل ، الامر الذى سينعكس سلباً على أية مفاوضات تجرى بينهما .

وعلى هذا النحو يبدو التعثر الذى صادفه بيكر فى جولته السابعة ناتجاً عن طبيعة دبلوماسيته نفسها التى تستبعد الشرعية الدولية سعياً الى تسوية أقرب ماتكون للشروط الاسرائيلية . والمثير للانتباه انه فى نفس الوقت الذى هدد الرئيس الامريكى بعملية عسكرية أخرى ضد العراق لارغامه على الامتثال لقرار مجلس الامن الخاص بالتفتيش على أسلحة الدمار الشامل لديه ، كان بيكر يسلم شامير خطاب الايضاح الذى تضمن النص صراحة على أن « الولايات المتحدة لاتدعم خلال المفاوضات أية عملية موازية أو منافسة فى مجلس الأمن » . وهكذا تشدد بالغ ضد العراق ، ولين مبالغ فيه تجاه اسرائيل .. استبعاد مجلس الأمن هنا ، واصرار على تنفيذ قراره هناك .. تقديم كل الامتيازات لاسرائيل ، وحرمان الشعب الفلسطينى من أبسط حقوقه الانسانية .. ألا يثير ذلك من جديد قضية ازدواج المعايير ؟

حقوق الانسان فى الوطن العربى

مصـر
معتقلون فلسطينيون بسجن أبو زعبل دون تهمة أو محاكمة

تشكل أوضاع الفلسطينيين فى الشتات العربى واحداً من الاهتمامات الرئيسية للمنظمة العربية لحقوق الانسان ، وقد تابعت المنظمة على مدى العام الأخير عبر نشراتها الدورية وتقريرها السنوى رصد العديد من المشكلات التى تعرضت لها الجالية الفلسطينية فى قطر والكويت ومصر .

وقد ألقى التقرير السنوى الأخير للمنظمة الضوء على عديد من حالات الاحتجاز التى تعرض لها بعض الفلسطينيين فى مصر ومظاهر اساءة معاملتهم قبل ترحيل الكثير منهم إلى خارج البلاد وخاصة فى أعقاب اندلاع أزمة الخليج وحادث اغتيال رئيس مجلس الشعب المصرى .

كما شرعت المنظمة المصرية لحقوق الانسان ــ الفرع المصرى للمنظمة العربية لحقوق الانسان ــ منذ وقت مبكر فى متابعة أوضاع المحتجزين الفلسطينيين وبشكل خاص فى أعقاب ما تلقته من شكاوى وتقارير من اللجنة الفلسطينية لحقوق الانسان بهذا الخصوص . وقام محامو المنظمة المصرية وأعضاء لجنتها القانونية بعمل زيارات ميدانية لبعض المعتقلين الفلسطينيين بليمان أبو زعبل كما خاطبت المنظمة المصرية السلطات بشأنهم .

وقد وجهت المنظمة المصرية لحقوق الانسان فى ٢٤ سبتمبر/أيلول الماضى نداءً عاجلا ناشدت فيه كافة الجهات والمنظمات المعنية بحقوق الانسان التدخل لدى السلطات المصرية للافراج عن المعتقلين الفلسطينيين بالسجون المصرية . وأوضحت المنظمة فى ندائها أن المعلومات التى توفرت لديها تشير إلى أن عدد المعتقلين الفلسطينيين فى مصر بلغ ١٠١ معتقل وجميعهم يعانون من تردى أحوالهم المعيشية والصحية داخل سجن أبو زعبل ، فضلا عن مرور فترة طويلة على اعتقالهم دون أن توجه لهم أية تهم محددة . وأوضح النداء أن العديد منهم يعيش فى مصر منذ فترة طويلة ويخشى ترحيله وابعاده خارج البلاد وهو ما يعنى تشريد اسرهم ، كما يتخوف عدد آخر من احتمالات ترحيلهم إلى الأراضى المحتلة خشية الوقوع فى قبضة سلطات الاحتلال الاسرائيلى .

وأشار النداء إلى أنه رغم مناشدة المنظمة للسلطات فإنها لم تتلق رداً بأية معلومات تشير إلى إنهاء هذه الأوضاع التى يعيشها المعتقلون الفلسطينيون .

وقد دعت المنظمة المصرية لحقوق الانسان كافة المنظمات والهيئات المعنية بحقوق الانسان سرعة التدخل ومناشدة السلطات المصرية بعدم ترحيل وابعاد الفلسطينيين المقيمين بمصر ، ومناشدة الحكومات العربية قبول الفلسطينيين المفرج عنهم والتى تقرر السلطات المصرية ابعادهم عن البلاد .

وكانت المنظمة قد تلقت مؤخراً شكوى من مركز غزة للحقوق والقانون بقطاع غزة أشار فيها إلى أنه قد تلقى من مجموعة من الأسر الفلسطينية بغزة مناشدات للعمل على الوقوف على أوضاع ما يقرب من ثمانين من ابنائهم المعتقلين بالسجون المصرية وبخاصة فى سجن أبو زعبل مشيراً إلى أن بعضهم قد أمضى ما يزيد على عام كامل رهن الاعتقال دون معرفة طبيعة وضعه القانونى .. وقد ذكر من بين هؤلاء المعتقلين حسنى أبو النصر وأيمن عطا الله وسعدى محمد سلامة ، وخالد رجب محمد .

كما لفتت الشكوى الانتباه إلى المعاملة السيئة واللاانسانية للفلسطينيين الذين يجرى ابعادهم من بلدان الخليج ويريدون التوجه إلى قطاع غزة ، حيث يتعرض بعضهم للاحتجاز بمطار القاهرة الدولى لعدة أيام فى ظروف مهينة قبل أن يسمح لهم بمغادرة المطار تحت حراسة عسكرية حتى الوصول إلى مركز العبور برفح .

تقرير عن الأوضاع داخل سجون طـرة

على مدى هذا العام واصلت النشرة الاخبارية متابعة الأوضاع المعيشية داخل السجون العربية من خلال التقارير والشكاوى التى تلقتها المنظمة العربية لحقوق الانسان والتى رصدت العديد من مظاهر سوء المعاملة للمحتجزين والسجناء والوضعية المتردية للسجون مثل سجن القنيطرة المركزى بالمغرب وسجنى شالا وبورسودان بالسودان .

وقد اصدرت المنظمة المصرية لحقوق الانسان مؤخراً تقريراً تحت عنوان « انتهاكات حقوق الانسان فى السجون المصرية ، نموذج : سجون منطقة طرة » يتعرض بالدراسة لأوضاع أربعة سجون للرجال فى المنطقة وهى ليمان طرة ــ استقبال طرة ــ مزرعة طرة ــ ملحق مزرعة طرة وذلك من خلال الشهادات التى جمعتها المنظمة المصرية من اشخاص تعرضوا للاعتقال بهذه السجون والشكاوى التى تلقتها المنظمة وتقارير وشهادات مندوبى المنظمة والمحامين الذين زاروا هذه السجون .

ويلاحظ التقرير انه على الرغم من ان المادة ٤٢ من الدستور والمادة ٤٠ من قانون الاجراءات الجنائية قد اكدتا على معاملة المحتجزين والسجناء بصورة تحفظ كرامة الانسان ولاتجيز إيذاءه بدنيا أو معنويا فإن القانون الخاص بتنظيم السجون فى مصر قد تضمن النص على جواز توقيع **عقوبة الجلد** كعقوبة تأديبية وهو مايتعارض مع احكام الدستور والعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية ، كما يشكل مخالفة واضحة للقواعد الدنيا النموذجية لمعاملة السجناء الصادرة عن الأمم المتحدة والتى نصت على ان « العقوبات البدنية واية عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو حاطة بالكرامة محظورة كليا كعقوبات تأديبية » ويرصد التقرير فى هذا الصدد تعرض كل من طارق الأسوانى وعلى عبد المنعم وكمال السعيد المسجونين على ذمة تنظيم الجهاد فى سجن ليمان طرة لعقوبة

الجلد فى اغسطس / آب ١٩٨٩ ــ كما كان من المقرر توقيع هذه العقوبة على كل من عبود الزمر ونبيل المغربى وفؤاد الدواليبى غير ان نيابة المعادى أوقفت عملية الجلد بعد تقدم المنظمة المصرية ببلاغ لها بهذا الخصوص .

كما يلاحظ التقرير كذلك ان **الحبس الانفرادى** يعد أوسع الانتهاكات انتشاراً داخل سجون طرة حيث جرى العرف فى سجن استقبال طرة المخصص لاحتجاز المعتقلين من الجماعات الاسلامية على حبس المعتقلين الجدد حال وصولهم إلى السجن حبسا انفراديا لمدة شهر كنوع من التكدير وتحطيم المعنويات وقد يمتد الحبس الانفرادى ليشمل فترة الاحتجاز بأكملها بالنسبة للمعتقلين من القيادات البارزة للجماعة الاسلامية

ويكشف التقرير عن ان عنابر التأديب الموجودة بليمان طرة والتى يطلق عليها اسم عنابر التجربة والتى يمضى فيها المسجون انفراديا مدة لاتزيد على ٦ أشهر ــ بنص القانون ــ ولايجوز الايداع فيها الا بموافقة النائب العام ، تستخدم بالمخالفة للوائح فى تطبيق عقوبات الحبس الانفرادى التى غالبا ماتوقع ، حسبما يشير التقرير ، دون اى تحقيق مع المسجون او مواجهته بالتهم المنسوبة اليه او اخضاعه للكشف الطبى طبقا للوائح تنظيم السجون التى تستوجب مشورة طبيب السجن قبل توقيع هذه العقوبة القاسية . ويشير التقرير فى هذا الصدد الى معاناة سجناء قضية تنظيم الجهاد بليمان طرة من الحبس الانفرادى لمدد وصلت لبعضهم إلى ثلاث سنوات . كما تعرض المتهمون فى قضية تنظيم ثورة مصر إلى الحبس الانفرادى نحو عامين كاملين خلال احتجازهم بسجن ملحق مزرعة طرة .

على أن اخطر الانتهاكات التى يكشف عنها التقرير هو مايتعلق بسماح ادارة السجون وبخاصة سجن استقبال طرة لضباط مباحث أمن الدولة **بإقتياد المحتجزين من السجن إلى مقر مباحث أمن الدولة بلاظوغلى** حيث يتعرضون للتعذيب قبل اعادتهم مرة أخرى إلى السجن . ويلاحظ التقرير فى هذا الصدد ان ظاهرة سحب الضحايا من السجن واستمرارها بتكرارية عالية يعكس إلى حد بعيد مدى اطمئنان ادارة السجن إلى انها بمأمن من العقاب على الرغم مما تنطوى عليه من مخالفة فظة للقانون . وفضلا عن ذلك يسجل التقرير **التواجد المكثف لضباط مباحث أمن الدولة داخل سجون طرة** واتصالهم بالسجناء بالمخالفة لقانون الاجراءات الجنائية الذى ينص على انه لايجوز لمأمور السجن أن يسمح لأحد رجال السلطة بالاتصال بالمحبوس داخل السجن الا بإذن كتابى من النيابة العامة وعليه أن يدون فى دفتر السجن اسم الشخص الذى سمح له بذلك ووقت المقابلة وتاريخ ومضمون الاذن . ويلاحظ التقرير تزايد نفوذ ضباط مباحث أمن الدولة داخل سجون طرة حيث اكد العديد من السجناء والمعتقلين ان كل مايتعلق بالسجناء السياسيين يخضع لاشراف ضباط مباحث أمن الدولة الذين أصبحت لهم مكاتب مخصصة داخل السجون وان الكثير من المعتقلين قد استدعوا عدة مرات الى هذه المكاتب لاستجوابهم فى القضايا أو الاتهامات التى احتجزوا على ذمتها وتعرض بعضهم للضرب والاهانة على ايدى هؤلاء الضباط بالسجن .

وعلى الرغم من ان قانون الاجراءات الجنائية يلقى بالمسئولية على النيابة العامة فى التفتيش على السجون والتأكد من عدم وجود مخالفات للقانون والاستماع الى شكاوى المسجونين ، كما ان قانون تنظيم السجون وتعليمات النائب العام تقضى بضرورة تفتيش السجون مرة على الأقل شهريا وبدون إعلان مسبق لموعد التفتيش ، فإن التقرير يؤكد غياب أى اثر لمثل هذه الزيارات فى وقف الانتهاكات داخل سجون طرة ، وخاصة فى ظل مااكدته شهادات العديد من المحتجزين بأنهم لم يلتقوا قط بأعضاء النيابة العامة على الرغم من تعرضهم لإساءة المعاملة داخل هذه السجون .

السودان

المنظمة توجه نداء عاجلا للحكومة السودانية بكفالة محاكمة عادلة للمتهمين بالتخطيط لقلب نظام الحكم

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان بقلق بالغ تقريرا عاجلا من الخرطوم عن بدء محاكمات عسكرية سرية لخمسة عشر مواطنا سودانيا من العسكريين والمدنيين أتهمتهم الحكومة مؤخراً بالتخطيط لقلب نظام الحكم ، وقد يواجهون عقوبات بالاعدام .

كان المتهمون قد ألقى القبض عليهم فى ٢٠ أغسطس / آب ١٩٩١ ووجهت اليهم جميعا تهمة التخطيط لقلب نظام الحكم فى البلاد . فيما صرح ناطق باسم مجلس قيادة ثورة الانقاذ الوطنى عن عزم الحكومة بأن « تصدر فى غضون أيام أوامر بتشكيل محاكم عسكرية ، يمثل أمامها المتهمون العسكريون المحالون إلى المعاش ، والعاملون ، والمدنيون الذين تورطوا فى محاولة القيام بالانقلاب » . وقد تلقت المنظمة تقارير لاحقة مؤسفة عن تعرض المتهمين للتعذيب وانتزاع أقوال واعترافات منهم تحت وطأة التعذيب .

وقد وجهت المنظمة نداء عاجلا الى السيد رئيس مجلس ثورة الانقاذ الوطنى أعربت فيه عن قلقها البالغ من الانباء التى وردتها عن تعذيب المتهمين ، وعن تشكيل المحاكم العسكرية ، حيث يتنافى كلاهما مع الضمانات الدولية المتعارف عليها لشروط المحاكمة العادلة والتى التزم بها السودان بتصديقه على العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية . كما طلبت المنظمة ــ وعدد آخر من المنظمات العربية والدولية ــ السماح لها بايفاد مراقبين لحضور هذه المحاكمات .

وقد ضاعف من قلق المنظمة ماوردها من أنباء لاحقة عن بدء هذه المحاكمات فى الأسبوع الأخير من شهر سبتمبر / أيلول الماضى ، فى الوقت الذى لم يسمح لأى من المنظمات العربية والدولية بحضور هذه المحاكمات ، فضلا عن سريتها رغم التأكيدات السابقة للمسئولين السودانيين عن علنيتها .

وقد أصدرت المنظمة بيانا عاجلا فى ١٩٩١/٩/٢٩ جددت فيه مناشدتها للسلطات السودانية بوقف المحاكمات العسكرية السرية على الفور ، وكفالة كافة الحقوق التى تكفلها المواثيق الدولية والقوانين السودانية للمتهمين ، وفى مقدمتها العلانية ، وحق الدفاع ، واهدار كافة الاعترافات التى تمت تحت وطأة التعذيب . كما ناشدت السلطات السودانية تجنب صدور أية أحكام بالاعدام اتساقا مع موقف المنظمة الثابت من عقوبة الاعدام فى القضايا السياسية . ودعت كافة الهيئات

الدولية المعنية بمناشدة حكومة السودان بالالتزام بهذه الضمانات .

وفيما أعرب عديد من الدوائر المعنية بحقوق الانسان عن قلقه البالغ من المحاكمات المقرر إجراؤها خاصة من زاوية طبيعة تشكيلها من عناصر بعضها عسكرى ، وحرمان المحتجزين من قاضيهم الطبيعى ، والمخاطر التى تتهدد كفالة محاكمة عادلة تتوافر فيها كافة المعايير السائدة والمستقرة دوليا . امام تلك المخاطر ألح العديد من الهيئات على ضرورة التدخل الفورى للحيلولة دون اجراء تلك المحاكمات ، وحثوا السلطات السودانية المختصة على الإفراج الفورى عن كافة المحتجزين اذا لم تكن هناك تهم بجرائم محددة منسوبة إليهم أو احالتهم لمحاكمات منصفة وعلنيه تتوافر لهم فيها كافة حقوق الدفاع وفق اختيار حر لمن يمثلهم .

كما طالب العديد من الهيئات وفى مقدمتها الـ SOS ومؤسسة السلام ضرورة اجراء تحقيق فورى فيما تردد حول وقوع ممارسات تعذيب شديدة للمتهمين وألحت على ضرورة محاسبة المتورطين فى ذلك واتخاذ كافة الاجراءات الكفيلة بالحيلولة دون إستمراره أو وقوعه مجددا بحق المذكورين .

هذا وكانت بعض التقارير الدولية الواردة للمنظمة العربية لحقوق الانسان قد اشارت إلى أن عددا من المحتجزين هم من العناصر السياسية بحزب الأمة . وأضافت أن المتهمين لم يتورطوا بالفعل فى التخطيط لقلب نظام الحكم كما أشيع وإنما كانوا من العناصر غير المرغوب فيها سياسيا من قبل النظام .

وجاء فى تصريح صحفى صدر عن اتحاد المحامين العرب « ان محاكمة الناس على نواياهم وما فى صدورهم يعد أمرا مخالفا للقوانين الوضعية وللشرائع السماوية فلا يجوز ان يعاقب المرء على نواياه أو قناعاته » .

كما أعربت مؤسسة السلام ومقرها الولايات المتحدة الأمريكية ان أنباء التعذيب تثير قلقها البالغ وكذلك احتمالات صدور أحكام بالإعدام بحق المتهمين خاصة وأن محاكمات من هذا القبيل كانت قد أجريت فيما مضى أشهرها المحاكمة التى أجريت فى ابريل ١٩٩٠ حينما صدر حكم بإعدام ثمانية وعشرين شخصا بعد محاكمات مختصرة جاءت متنافية مع المعايير الدولية .

تلقت المنظمة – والنشرة ماثلة للطبع – ما أعلنته بعض المصادر من أن أحكاما بالاعدام قد صدرت بالفعل بحق ثلاثة عشر منهما . وتجرى المنظمة اتصالات بالعديد من الهيئات والمنظمات المعنية بحقوق الانسان للتحقق من هذه الانباء وبذل كافة المساعى لوقف تنفيذ هذه الأحكام .

الكويت

المنظمة تتطلع لمزيد من تجاوب السلطات فى حل مشكلات العمالة العربية

لاتزال المنظمة العربية لحقوق الانسان تولى إهتمامها لمشكلات الجاليات العربية فى الكويت وللتأثيرات التى ألمت بتلك الجاليات منذ اندلاع أزمة الخليج مع دخول القوات العراقية الأراضى الكويتية والتى استمر بعضها فيما بعد تحرير الكويت .

ووفقا للتغطية التى قدمتها المنظمة فى معالجات سابقة لها حول نفس الموضوع فإن أبرز الجاليات العربية التى تعرضت لعصف بحقوقها كانت الجاليتان العراقية والفلسطينية ، ولعل الأخيرة تعرضت لمشكلات أشد وطأة من الأولى وذلك تحت شعار الانتقال الصريح لولائها الى الطرف العراقى فى النزاع .

وقد ورد للمنظمة مؤخرا تقارير عاجلة وبلاغات من داخل الكويت تشير للعديد من مظاهر التمييز مورست ولاتزال تمارس وبخاصة تجاه الجالية العراقية . وتفيد هذه التقارير والبلاغات ان عددا من العاملين العراقيين لم تصرف لهم مكافأة نهاية الخدمة حيث تم اعتبارهم مستقيلين اعتبارا من ١٩٩٠/٨/٢ اى منذ الغزو . كما تفيد ان عديدا من العاملين العراقيين بالكويت قد تم استثناؤهم من أية تعويضات بينما تدفع التعويضات الواجبة لكافة الجنسيات الأخرى . كما ورد ان عددا من العاملين العراقيين غير قادر على توكيل أحد نيابة عنه فى الكويت لإجراء المعاملات الخاصة بتبرئة ذمته ، وان عددا آخر من بينهم قد خسر جزءا من ممتلكاته بالكويت .

هذا وفيما خاطبت المنظمة سمو الأمير سعد العبد الله الصباح ولى العهد ورئيس مجلس الوزراء فى أمر البلاغات التى تلقتها ناشدته المنظمة التدخل بغية وقف أية اجراءات تعسفية قد تتخذ بحق أى من المواطنين العراقيين المقيمين بالكويت ، كما ناشدت سموه بإعطاء أوامره بالحيلوله دون وقوع أية مظاهر للتمييز بين أبناء أى من الجاليات العربية خاصة الجالية العراقية بالكويت والتى تتعرض وفقا للبلاغات الواردة لكثير من مظاهر التمييز والتعسف .

هذا وكانت المنظمة قد ارسلت خطابا آخر لسمو الأمير سعد العبد الله الصباح بشأن البلاغ الوارد بخصوص اختفاء احد المواطنين العراقيين فى الكويت . فوفقا للبلاغ الوارد فان احد المواطنين العراقيين ويدعى جميل رؤوف هاشم الكاظمى . كان قد اقتيد للمجهول فيما بعد تحرير الكويت علما بأنه عراق الجنسية وعمل نحو عشرين عاما فى قطاع الأعمال الحرة .

هذا وقد ناشدت المنظمة سمو الأمير إعمال العدالة التامة لكافة المواطنين وكفالة تمتعهم بجميع حقوقهم ومستحقاتهم وسلامتهم . كما ناشدته التأكد من سريان القانون والزام الجهات المختصة بتنفيذ القانون وإعماله والتقيد التام بروحه ومد مظلته للجميع ، والنظر فى الإفراج عن أى محتجز لا تثبت بحقه تهم بجرائم محددة بما فى ذلك حالة المحتجز العراق الجنسية جميل رؤوف هاشم الكاظمى والذى لايزال من غير المعروف حقيقة مصيره .

ومن المعروف ان المنظمة قد دأبت منذ اندلاع ازمة الخليج فى أغسطس ١٩٩٠ على الدعوة لحماية حقوق كافة الجاليات العربية المقيمة بالكويت دونما استثناء والفصل التام مابين حقوق مواطنى تلك الجاليات وبين المواقف السياسية المتنازعة التى فجرتها أزمة الخليج وماتلاها من تعقيدات بالغة . وسوف تظل حريصة على متابعة تلك القضية والتى تؤثر سلبيا على مئات الآلاف من الأشخاص من ابناء الأقطار العربية المختلفة وتؤثر على مصادر رزقهم ، وعلى حقوقهم المدنية ، وعلى أمانهم وسلامتهم الشخصية ، كما تؤثر على تمتعهم بحرية التنقل والسفر والاقامة السالمة .

والمنظمة اذ تتطلع لتلقى رد من السلطات الكويتية المختصة فى هذا الشأن فإنها تأمل ان تكلل مساعيها الحميدة بالنجاح وتسفر جهودها جنبا إلى جنب مع جهود المنظمات الأخرى الشبيهه عن نتائج طيبة فى مجال اطلاق سراح المحتجزين ، ورفع مظاهر التمييز بحقهم ، واحترام حقهم فى التنقل والسفر وغير ذلك من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية ، وبحقهم فى ممارسة حقهم فى مزاولة انشطتهم الاقتصادية والإحتفاظ بحقوقهم فى الحصول على مستحقاتهم والمكافآت الخاصة بإنهاء عملهم .

هذا وكانت السلطات الكويتية قد أرسلت مشكورة للمنظمة خطابا نشر محتواه فى العدد السابق من نشرة المنظمة تناول على نحو تفصيلى وضعية الجاليات العربية فى الكويت خاصة الجالية الفلسطينية ومالحق بها من أضرار . وقد نفى الخطاب المزاعم الخاصة بوقوع بعض مظاهر التمييز وأعرب عن تمسكه بروح القانون المعمول به واستبعد أيةممارسة تعسفية بحق أى من الجاليات العربية المقيمة بالكويت .

والمنظمة اذ تتطلع لمزيد من التجاوب من جانب السلطات الكويتية تجاه تلك القضية فإنها مازالت تأمل ان تجد تلك المشكلات طريقا للحل المنصف لكافة الأطراف .

اليمـــن
المنظمة تعرب عن قلقها ازاء حادثى اغتيال لزعيمين فى حزب التجمع الوحدوى

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان بلاغا يثير الشكوك حول حادثى اغتيال اثنين من قيادات حزب التجمع اليمنى الوحدوى هما عمر الجادى أمين عام الحزب وحسن الجربى رئيس فرع الحزب بصنعاء ، اضافة لإصابة نجله بجرح خطير .

وفيما تلقت المنظمة هذه الأنباء بأسف عميق ، وجهت المنظمة برقية عاجلة للسلطات اليمنية المختصة اعربت فيها عن قلقها البالغ من مضمون الانباء التى تلقتها ، كما أعربت عن مناشدتها للسلطات بإجراء تحقيق علنى ونزيه فى الوقائع المشار إليها بغية كشف النقاب عن الحقيقة ومحاسبة المتورطين فى الحادث واتخاذ الاجراءات الصارمة للحيلولة دون تكرار وقوع ممارسات شبيهة بها خاصة وأنها ممارسات تتسم بالعصف بأبسط حقوق الانسان ألا وهو الحق فى الحياة .. والأمان الشخصى .

وبينما لم تتلق المنظمة حتى الآن ايضاحا بشأن مراسلتها فإنها لاتزال تتطلع لتكرم السلطات اليمنية لاعلان نتائج تحقيقاتها فى حادثى الاغتيال المشار إليهما مع الأخذ بكافة الاجراءات الضرورية اللازمة .

هذا وكان البلاغ الذى تلقته المنظمة قد أشار بإصبع الاتهام لأجهزة الأمن واصفا اياها بأنها ورثت نفس التقاليد القديمة فى التخلص من الخصوم السياسيين للنظام .

والمنظمة اذ تتطلع لتكرم السلطات اليمنية بعمل كافة الاجراءات اللازمة وارسال ايضاح وافٍ للمنظمة فى هذا الصدد فإنها على استعداد للمشاركة فى أية اجراءات قد تراها السلطات اليمنية المختصة يكون من شأنها ازالة الغموض الذى يكتنف الحادثين المؤسفين . والمنظمة لاتزال فى انتظار الرد .

الأراضى المحتلـة
اضراب مفتوح للسجناء
احتجاجا على سوء الأوضاع المعيشية والصحية

تكشف التقارير التى تتلقاها المنظمة العربية لحقوق الانسان استمرار تردى الاوضاع المعيشية والصحية داخل سجون الاحتلال الاسرائيلى ومعسكراته بالمخالفة لكل المواثيق والاتفاقيات الدولية وبخاصة اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين فى الأراضى المحتلة وقد تلقت المنظمة قائمة تضم اسماء ٥١ معتقلا فلسطينيا بمعتقل انصار ٣ تدهورت اوضاعهم الصحية واصيبوا بأمراض مزمنة تهدد حياتهم بالخطر نظرا لسوء المعاملة التى يلقونها داخل المعتقل .

كما بدأ المعتقلون الفلسطينيون فى سجون نابلس وجنين وطولكرم اضرابا مفتوحا عن الطعام منذ الخامس من سبتمبر / ايلول الماضى . وتشير التقارير التى تلقتها المنظمة العربية لحقوق الانسان من اللجنة الفلسطينية لحقوق الانسان إلى ان نحو ٤٥٠ معتقلا بسجن نابلس قد بادروا بإعلان هذا الاضراب احتجاجا على الظروف اللا انسانية التى يعيشونها ورفض ادارة السجن التجاوب مع مطالبهم التى تشمل تحسين الوجبات الغذائية وخاصة بعد الاجراءات التى اتخذتها إدارة السجن بتقليص هذه الوجبات ، والمطالبة بتوفير مواد التنظيف التى تقلصت كمياتها هى الأخرى بدعوى عجز الميزانية . فضلا عن المطالبة بتوفير العلاج الضرورى الذى تتطلبه الحالات المرضية للكثير من المعتقلين والذين ترفض الادارة تقديم أى علاج لهم سوى بعض المسكنات التقليدية ، وهو مايؤدى الى تردى حالات العديد منهم ، ومثال ذلك ما أورده التقرير بشأن حالة خالد أبو لحية (٣٠ عاما) الذى كان قد اصيب بعيارين ناريين بقدمه اليسرى يوم اعتقاله قبل عام ، حيث بدأت مظاهر التعفن تصل إلى قدمه وأصبح مهدداً بالشلل نتيجة لرفض ادارة السجن تقديم أى علاج له سوى المسكنات .

كما طالب المعتقلون بالغاء معزل نتسيان بالرملة والذى يضم عدداً من معتقلى سجن نابلس بسبب مشاركتهم فى لجان جرى تشكيلها لترتيب أوضاعهم المعيشية داخل السجن . ويوضح تقرير اللجنة الفلسطينية لحقوق الانسان ان هذا المعزل مخصص لايداع السجناء انفراديا اذا ماارتكبوا أى خرق قانونى وفقا لقوانين ادارات المعتقلات الاسرائيلية واضاف التقرير إلى ذلك ان المعتقلين الذين يودعون فى معزل نتسيان يظلون مكبلى الايدى معظم الوقت . كما يكبلون بأيديهم وأرجلهم بالسلاسل عند خروجهم أو عودتهم من ساحة النزهة أو عند مقابلتهم لمحاميهم أو مندوبى الصليب الأحمر .

وقد أوضح التقرير ان سوء الأوضاع المعيشية ونقص الرعاية الصحية داخل سجن نابلس المركزى قد أدى لانتشار الأمراض داخل السجن ، وأشار فى هذا الصدد إلى اصابة ٩٠٪ من السجناء بالأمراض الجلدية ، وان ٢٠٪ منهم يعانون من مرض السكرى كما أكد معاناة معظم السجناء من ضعف البصر نتيجة لسياسة الادارة التى تتمسك باضاءة مصابيح الانارة دون انقطاع طوال ٢٤ ساعة مما يؤدى إلى اصابة العيون بحالة ارهاق شديد واستفحال امراض التهاب وضعف البصر .

وتؤكد رسالة تلقتها اللجنة الفلسطينية لحقوق الانسان من المعتقلين الفلسطينيين بسجن جنيد عن طبيعة الظروف الحياتية القاسية التى يعانيها المعتقلون الفلسطينيون فى كافة معسكرات الاعتقال والسجون بالأراضى الفلسطينية المحتلة .

فعلى مستوى **انتهاك الحق فى الرعاية الطبية** لكافة السجناء والمحتجزين ترصد الرسالة تعنت السلطات فى اجراء العمليات الجراحية الملحة لأعداد كبيرة منهم، الأمر الذى أدى إلى وصول بعض الحالات إلى مرحلة خطيرة، وتشير الرسالة إلى حالات عديدة امتنعت فيها السلطات عن اجراء جراحات مطلوبة بشكل عاجل للسجناء الذين لاتزيد فترة عقوبتهم على ثلاث سنوات باعتبارها فترة قصيرة يمكن بموجبها تأجيل أى علاج للمعتقل ! .

كما يشير المعتقلون إلى مظاهر الاهانة والاعتداء على الحقوق الطبيعية للمرضى الذين يتم نقلهم إلى مستشفى الرملة حيث يتعرضون لاستفزازات متكررة من قبل الأطباء والممرضين ويجرى مصادرة الملابس التى تصلهم من ذويهم وكذلك مواد الكانتين .

واضافة لاجراءات العزل التى تتم بمعزل نتسيان فقد اشارت الرسالة إلى صورة أخرى من عزل المعتقلين بالزنازين داخل السجون بهدف تحطيمهم نفسيا ومعنويا وذلك تحت حجج أمنية واهية وأوردت الرسالة اسماء عدد من المعتقلين الذين تعرضوا لهذا الاجراء من بينهم عادل شكارنة ومحمد مناصرة بسجن جنيد ، وسليمان الزهيرى بسجن نابلس .

كما تناولت الرسالة كذلك مظاهر القمع التى تستهدف منع المعتقلين من مناقشة أوضاعهم خلال خطبة صلاة الجمعة وذلك بالتهديد المستمر باقتحام السجن بالقوة والقاء قنابل الغاز والمنع من اداء الصلاة . وقد حدث اقتحام سجن جنين بالقوة بسبب قيام مجموعة من المعتقلين بترديد احد الأناشيد الوطنية .

وفضلا عن ذلك فقد نبه المعتقلون فى رسالتهم إلى المعاناة التى يتعرض لها المعتقلون الذين تقل أعمارهم عن سبعة عشر عاما حيث تقوم السلطات بايداعهم بادارة السجون العامة فى معتقلات واقسام خاصة بهم فى تلموند والسبع والمسكوبية وابو كبير تتسم بتدنى شروط الحياة بداخلها كما يعاملون بصلف وحقد ويتعرضون للضرب والاهانة بشكل متواصل وتمارس ضدهم سياسات تستهدف تحطيمهم نفسيا ومعنويا كما تمنع السلطات اختلاطهم بالمعتقلين الراشدين حتى لايؤثرون عليهم بالتوعية والتعبئة الوطنية .

والمنظمة العربية لحقوق الانسان اذ تؤكد على تضامنها مع المطالب الانسانية العادلة لكافة السجناء والمعتقلين تحت قبضة الاحتلال الاسرائيلى فإنها تناشد كافة الهيئات والمنظمات المعنية بحقوق الانسان بذل مساعيها لوضع حد لهذه الانتهاكات وحث سلطات الاحتلال على الالتزام بما تمليه اتفاقية جنيف الرابعة التى تعد اسرائيل احد اطرافها .

الولايات المتحدة الأمريكية

المنظمة تناشد السلطات الأمريكية كفالة محاكمة عادلة لـ السيد نصير

أجرى عضو المكتب التنفيذى للفرع المصرى للمنظمة العربية لحقوق الانسان حوارا مع السيد نصير المتهم بقتل الحاخام الصهيوني مائير كاهانا الزعيم السابق لحركة « كاخ » اليهودية المتطرفه فى أول حوار من نوعه اجراه معه مندوب الفرع المحامى هشام مبارك .

لقد كشف الحوار عن جوانب هامه فى قضية السيد نصير أهمها على الإطلاق أن القضاء فى أمريكا يختلف عن سواه «فالمحلفون» الذين من المنتظر ان يحاكموه هم ــ كما ذكر السيد نصير ــ « أفراد عاديون من الناس ليست لهم علاقة بالقضاء أو القانون ، ويتم اختيارهم بالقرعه بواسطة كمبيوتر تدرج فيه اسماء المواطنين الأمريكيين الذين يتأثرون عادة بالاعلام الأمريكى المعادى بإعتبار هؤلاء المواطنين جزءا من الرأى العام ؟ وأضاف قائلا « انه اذا قرر « المحلفون » اعتبارى مذنبا يقوم القاضى بتطبيق العقوبة المنصوص عليها فى القانون ، فأين العدالة اذن ؟ ناهيك عن أن المحقق والقاضى أظهرا تحيزا ضدى منذ الوهلة الأولى »

كما كشف الحوار عن ان السيد نصير قد تعرض لأكثر من محاولة قتل فقد اشار اثناء الحديث ان المتطرفين اليهود يريدون قتله وقد خصصوا مكافأة قدرها مليونا دولار تقدم لمن يقتله .

أضاف السيد نصير أثناء الحوار ان هناك ضغوطا عديدة ضده فهناك حملة تشهير يشنها الاعلام الأمريكى بحقه وبحق العرب جميعا فهم يتحدثون عنه كمتطرف وارهابى . كما تظاهر افراد من الجالية اليهودية امام المحكمة أثناء التحقيق وطالبوا بإعدام السيد نصير . فبالرغم من صدور قرار بالافراج عنه لقاء كفالة مالية قدرها ٣٠٠ ألف دولار تم الغاء قرار الكفالة فى غضون ٢٤ ساعة .

هذا وفيما نفى السيد نصير أية صلة تنظيمية أو فكرية له مع تنظيم الجهاد فى مصر ، أكد هو على تدينه والتزامه الوطنى .

وكانت المنظمة العربية لحقوق الانسان قد أجرت اتصالات بالنائب العام الأمريكى ناشدته فيه إعادة النظر فى الاجراءات المتبعة فى محاكمة السيد نصير وأعربت عن قلقها مما تردد حول غياب الضمانات القانونية اللازمة وفق المعايير الدولية المستقرة والتى باتت أمرا لا بد من توافره لجميع المتهمين وبغض النظر عن جنسياتهم أو ميولهم السياسية أو نوع الجرائم التى اتهموا بإرتكابها . وتطرقت المنظمة فى خطابها لبعض زوايا أخرى فى قضية السيد نصير فى مقدمتها بعض الاتهامات الأخرى التى وجهت إليه منها اعتداؤه على حارس البريد والتى جرى تكييفها قانونيا بوصفها اعتداء على ضابط شرطة بسبب تشابه الزى بما ينطوى عليه ذلك من تشديد العقوبة ، وكذلك ضرورة توفير الحماية الكافية للمتهم والمحافظة على حياته . كما أشارت المنظمة فى خطابها للنائب العام إلى أنها تتطلع لأن يتاح لها ، ولغيرها من المنظمات الدولية والاقليمية العاملة فى حقل حقوق الانسان ، ممارسة حقها فى حضور المحاكمات بصفة مراقب .

وفيما تتابع المنظمة العربية لحقوق الانسان القضية بقلق بالغ تجدد المنظمة مناشدتها للسلطات الامريكية كفالة محاكمة عادلة للسيد نصير تراعى فيها كافة المعايير القانونية اللازمة ومعايير العدالة كما ترسخت فى المعايير الدولية . هذا وتتطلع المنظمة لاستجابة السلطات لتلك المطالب المشروعة فى مثل هذه القضية التى تعد قضية رأى عام .

ليبيا : استمرار ظاهرة الاعتقال بدون محاكمة

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان خلال الآونة الأخيرة عدداً من التقارير التى ترصد أوضاع حقوق الانسان بالجماهيرية الليبية . ويشير التقرير الصادر عن الرابطة الليبية لحقوق الانسان ـــ ومقرها جنيف ـــ إلى أنه على الرغم من قرارات العفو التى صدرت فى مارس / آذار ١٩٨٨ وشملت اطلاق سراح مئات من سجناء الرأى والضمير ، فقد استمرت أعمال الاعتقال التعسفى التى شملت عشرات من المواطنين فى ديسمبر ١٩٨٨ ويناير ومارس ١٩٨٩ ويناير ١٩٩٠ كما شملت ايضا عشرات المواطنين الذين عادوا من المهجر استجابة لنداء السلطات وتعهدها بعدم التعرض لهم . [حول هذه الوقائع يمكن الرجوع تفصيلا إلى التقارير السنوية للمنظمة العربية لحقوق الانسان عن حالة حقوق الانسان فى ليبيا فى الأعوام ١٩٨٨ ، ١٩٨٩ ، ١٩٩٠] . وقد تضمن تقرير الرابطة الليبية قائمة باسماء ٧٦ سجينا مازالوا رهن الاعتقال منذ احتجاز معظمهم دون تهمة أو محاكمة فى أوائل عامى ١٩٨٩ ، ١٩٩٠ . واشار التقرير إلى وجود قوائم أخرى سوف تقوم الرابطة بنشرها بعد مراجعتها كما أوضح ان السلطات لاتزال ترفض تزويد الرأى العام بأية معلومات حول مصير المعتقلين وانها ـــ فى كثير من الحالات ـــ تنكر وجودهم ، ودعت الرابطة المنظمات والهيئات المعنية بحقوق الانسان إلى التدخل لدى السلطات الليبية للإفراج عن جميع سجناء الرأى والضمير .

ومن ناحية أخرى فقد أوضح أحدث التقارير الدولية التى تلقتها المنظمة العربية لحقوق الانسان ان السجون الليبية تضم ما لايقل عن ٤٦٧ سجينا أو محتجزا لأسباب سياسية من بينهم ٣٩٢ شخصا ألقى القبض عليهم خلال الفترة من يناير ١٩٨٩ حتى أبريل ١٩٩٠ فى عدد من المدن وبخاصة طرابلس وبنغازى فى أعقاب مظاهرتين وعدد من الصدامات المسلحة بين المناوئين للسلطة وعناصر من أجهزة الأمن واللجان الثورية . وأكدت هذه التقارير مارصدته تقارير سابقة للمنظمة العربية لحقوق الانسان بشأن ايداع المعتقلين فى الحبس الانعزالى وحرمانهم من حقهم فى الاتصال بالعالم الخارجى كما أشارت الى أنه رغم مرور اكثر من عامين على احتجاز الكثير منهم لم يتم تقديمهم للمحاكمة أو احاطتهم بالتهم الموجهة اليهم .

وفضلا عن ذلك فقد القت هذه التقارير الضوء على أوضاع مالايقل عن ٧٥ سجيناً سياسيا لم يستفيدوا من قرار العفو الذى اصدره العقيد القذافى فى مارس ١٩٨٨ بدعوى أنهم يقضون عقوبة السجن الصادرة بحقهم أو أنهم مازالوا يحاكمون « لخيانتهم واتصالهم بدوائر اجنبية » . ووفقا لهذه التقارير فإن ثلاثين منهم يعود احتجازهم إلى الفترة بين عام ١٩٧٠ ، وعام ١٩٨٦ وبينهم ثلاثة وعشرون معتقلا لم يتم تقديمهم للمحاكمة على الاطلاق . كما أن احدهم لايزال رهن الاحتجاز ـــ وهو عبد الله منينا ـــ رغم محاكمته وتبرئته فى عام ١٩٨٥ .

ويذكر فى هذا الصدد أن المنظمة العربية لحقوق الانسان كانت قد القت الضوء من قبل على قضية استمرار احتجاز المذكور وثلاثة آخرين كان قد ألقى القبض عليهم فيما يتعلق بالهجوم الذى وقع على باب العزيزية فى مايو ١٩٨٤ وبرأتهم محكمة الشعب من التورط فى هذا الهجوم فى نوفمبر ١٩٨٥ .

كما أكدت التقارير التى تلقتها المنظمة ان قوائم السجناء السياسيين بليبيا لاتزال تضم خمسة أشخاص من بينهم على محمد الكاجيكى ومحمد صادق الترهونى الذين سبق ان رصدت المنظمة واقعة القاء القبض عليهم فى ابريل ١٩٧٣ ومحاكمتهم سراً أمام محكمة الشعب التى قضت بسجنهم لفترات تتراوح بين خمسة أعوام إلى خمسة عشر عاما ثم قيام مجلس قيادة الثورة بتشديد العقوبة إلى السجن المؤبد .

لقد سبق للمنظمة العربية لحقوق الانسان ان اعربت عن تطلعها لأن يكون العفو الذى اعلنته السلطات عن مئات من السجناء فى عام ١٩٨٨ مقدمة لخطوات تاليه لتعزيز ضمانات حقوق الانسان على مستوى التشريع والممارسة ، كما تابعت بارتياح فى هذا السياق انضمام ليبيا إلى البروتوكول الاختيارى الملحق بالعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب واتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة وحرصت فى نفس الوقت على مواصلة فتح سبل الاتصال بالسلطات الليبية بشأن كل مايرد اليها من تقارير وشكاوى حول الممارسات المنافية لحقوق الانسان والتى تتعارض مع الوعود التى قطعتها السلطات الليبية بشأن الاصلاحات القانونية لضمان حقوق الانسان والالتزامات التى قطعتها على نفسها من خلال الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الانسان .

والمنظمة العربية لحقوق الانسان اذ تجدد مناشدتها للسلطات الليبية بتصفية أوضاع المحتجزين وسجناء الرأى والمسارعة باطلاق سراح أولئك السجناء بموجب عقوبات صادرة عن محاكم خاصة اقرت السلطات بطابعها الاستثنائى ، فإنها تعتقد أن تصفية ظاهرة الاعتقال السياسى والاحتجاز التعسفى تتطلب مراجعة شاملة للعديد من التشريعات القائمة التى تؤثم حرية الرأى والتعبير والتجمع السلمى ، وعلى وجه الخصوص (مرسوم مجلس قيادة الثورة الصادر فى ديسمبر ١٩٦٩ والذى يقضى بعقوبة السجن للمتورطين فى « اعمال عدائية للثورة » تشمل التظاهر والاضراب وكذلك القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٧٢ الخاص بملاحقة المنتمين لاحزاب أو جمعيات محظورة والذى قد تصل العقوبة بموجبه إلى حد الاعدام) فضلا عن ضرورة اعادة النظر فى النظام القضائى الذى ابقى على محكمة الشعب بعد اعادة تأسيسها للنظر فى القضايا السياسية بالتعارض مع ما اعلنته السلطات عن الغاء المحاكم الخاصة والاستثنائية . وتثار شكوك عديدة فى هذا الصدد حول مدى الاستقلالية التى تتمتع بها هذه المحكمة بالنظر لأن القانون لم يشترط ان يكون اعضاؤها من القضاة ونص على انتخابهم من قبل مؤتمر الشعب العام .

وتعتقد المنظمة ان اجراء مثل هذه المراجعة يعد خطوة ضرورية باتجاه اعادة بناء اطار دستورى وقانونى يتفق مع الالتزامات الدولية التى يمليها انضمام الجماهيرية الليبية إلى الشرعية الدولية لحقوق الانسان .

حالات التعذيب فى الوطن العربى

من واقع تقرير المقرر الخاص بالتعذيب فى الأمم المتحدة عن عام ١٩٩٠

صدر تقرير لجنة حقوق الانسان بالأمم المتحدة فى دورتها السابعة والأربعين عن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة ، وقد تضمن التقرير عرضا لحالات من ٥٢ دولة من بينها عشرة أقطار عربية بالاضافة إلى حالة حقوق الانسان فى الأراضى العربية المحتلة .

فى البحرين لم يرد ذكر حالات لأشخاص تعرضوا للإعتقال والتعذيب فى عام ١٩٩٠ ، الا أن المقرر الخاص قد أرسل عدداً من المراسلات الى حكومة البحرين بخصوص بعض الأشخاص الذين تعرضوا خلال عامى ١٩٨٨ ــ ١٩٨٩ للإعتقال التعسفى والتعذيب بقصد انتزاع الاعترافات . وشملت الضحايا بصفة رئيسية أنصار الحركات المناهضة للحكم ، وأعضاء الجماعات السياسية المحظورة مثل الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين ، والجبهة الوطنية لتحرير البحرين ، وأعضاء الأقليات المسيحية . وتناول التقرير ٧ حالات لأشخاص تعرضوا للإعتقال والتعذيب .

وفى مصر وجه المقرر الخاص فى ١٤ سبتمبر ١٩٩٠ نداء عاجلاً إلى الحكومة المصرية بشأن صحفى ألقى القبض عليه فى ١٣ أغسطس ١٩٩٠ ، وزعم أنه عذب فى مقر مباحث أمن الدولة وأن ادارة سجن طرة رفضت الإمتثال الى أمر من المدعى العام فى المعادى لنقله الى مستوصف للعلاج . كما وجه رسالة فى ٦ يونيو ١٩٩٠ الى حكومة مصر بشأن مزاعم حول تزايد تعذيب المحتجزين واساءة معاملتهم فى الأشهر الأخيرة من ١٩٨٩ وبلغت الحالات التى رصدها المقرر الخاص فى عام ١٩٨٩ أكثر من ٦٧٠ حالة يشملون بصورة رئيسية أعضاء جماعات المعارضة والجماعات الإسلامية الأصولية أو المتعاطفين معهم ، كما يشملون الى حد متزايد متظاهرين عاديين وأطفالا قيل أنهم تعرضوا للمعاملة السيئة والتعذيب . كما رصد التقرير أحد الحالات التى زعم فيها تعرض المعتقل للوفاة نتيجة للتعذيب .

ــ وبالنسبة للعراق وجه المقرر الخاص نداء عاجلاً الى الحكومة العراقية يتعلق بمجموعة من الشباب الكويتيين الذين اعتقلتهم القوات العراقية فى ٣ أغسطس ١٩٩٠ ، عقب اشتراكهم فى مظاهرة سلمية فى حى الصليبخات بمدينة الكويت ، وتم نقلهم الى بغداد حيث وضعوا فى الحبس الانفرادى وبدون أية حماية قانونية . وقد رفضت الحكومة العراقية هذه الادعاءات ونفت صحتها .

وفيما يتعلق بالكويت أبدى المقرر الخاص اهتماماً بأوضاع عشرة أشخاص من الطائفة الشيعية الكويتية اعتقلوا فى فبراير ١٩٩٠ فى أعقاب عمليات تفجير وقعت بالسعودية ، وقد أبديت مخاوف من أن يخضع هؤلاء الأشخاص للتعذيب خلال الاستجواب . كما عرض التقرير لحالة أربعة آخرين من الطائفة الشيعية كانوا ضمن مجموعة تضم نحو ٢٠ شخصاً تم اعتقالهم فى نوفمبر ١٩٨٩ ، وذكر أنهم تعرضوا للتعذيب عند استجوابهم .

أما موريتانيا فقد وجه المقرر نداء عاجلاً بخصوص خمسة أشخاص اعتقلوا فى نيسان / ابريل ١٩٩٠ وزعم أنهم احتجزوا فى الحبس الانفرادى مع نحو ٣٥٠ شخصاً آخرين فى معسكر آزلات ، كما وجه الإنتباه الى حالة من تعرض للإعتقال والتعذيب .

وفيما يتعلق بالمغرب لم يورد التقرير أية حالات جديدة فى عام ١٩٩٠ . غير أن المقرر الخاص قد وجه رسالة الى حكومة المغرب بخصوص وفاة أربعة أشخاص ، فى عام ١٩٨٩ ، نتيجة للتعذيب . كما أشار الى أوضاع الإحتجاز البالغة القسوة فى سجن تازمامارت العسكرى وسجن القنيطرة المركزى حيث يعانى المئات من المعتقلين من التعذيب فى ظل ظروف معيشية وصحية سيئة للغاية .

أما فى المملكة العربية السعودية فقد وجه المقرر خطاباً الى الحكومة السعودية يتضمن قائمة بـ ٢٠ شخصاً حكم عليهم بإقامة الحد فى جرائم سرقة وسلب وقد نفت الحكومة السعودية هذه المعلومات كلية .

وفيما يتعلق بالصومال فقد أورد التقرير حالة ١٩ شخصاً تم اعتقالهم لدى وصولهم الى مطار مقديشيو فى ٢٣ يوليو ١٩٩٠ وأثار المخاوف حول احتمال تعذيبهم بعد أن احتجزوا فى سجن غودكا . كما وجه المقرر خطاباً لحكومة الصومال بخصوص حالة طالب توفى نتيجة التعذيب اثر اعتقاله فى فبراير ١٩٩٠ .

وفيما يتعلق بالسودان رصد التقرير ما يزيد على ١٢٠ حالة اعتقال تعرض معظم المعتقلين فيها للتعذيب والمعاملة السيئة كما أشار الى انتشار حالات الاعتقال نتيجة للاشتباه فى علاقات المحتجزين بأحزاب المعارضة أو الجيش الشعبى لتحرير السودان . وذكر المقرر الخاص حالات جرت خلال عام ١٩٨٩ حيث تعرض أكثر من ٨٧ شخصاً معظمهم من العاملين النشطين فى الاتحادات العمالية والأطباء والمحامين ومناصرى حقوق الانسان للاعتقال والتعذيب مما أدى الى وفاة أحدهم .

أما فى سوريا فقد أورد التقرير حالة معتقلين احتجزا فى مارس ١٩٩٠ وفى أماكن احتجاز غير معروفة ويعتقد أنهما تعرضا لتعذيب قاس ، حيث أن معتقلا آخر كان قد اعتقل معهما قدمات فى مستشفى المواساة فى دمشق منتصف أبريل ١٩٩٠ بعد معاناته من نزيف داخلى نتيجة للتعذيب . كما أورد التقرير حالة أربعة فلسطينيين اعتقلوا فى لبنان منذ عام ٨٣ ، ٨٥ دونما تهمة أو محاكمة وتعرضوا للتعذيب .

أما فى الأراضى العربية المحتلة فقد وجه المقرر الخاص نداء إلى الحكومة الإسرائيلية يتعلق بثلاث حالات تفيد المعلومات الواردة للمقرر بتعرضهم للتعذيب الجسدى والنفسى والمعاملة المهينة أثناء تواجدهم فى المعتقل مما أدى الى إصابتهم بإصابات شديدة . كما أرسل عدداً من الرسائل بخصوص بعض الحالات التى تعرضت للاعتقال والتعذيب فى عام ١٩٨٩ من بينها حالات لفلسطينيات محتجزات فى مراكز اعتقال كيشون والمجمع الروسى فى القدس وهاشارون وهن غالباً فتيات تتراوح أعمارهن بين ١٥ ــ ١٦ عاماً غالبا مايضربن أو يهددن بالإغتصاب والإساءة الجنسية .

مع انعقاد الدورة العاشرة للجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب
المنظمة تؤكد على ضرورة مساندة جهودها

تعقد اللجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب دورتها العاشرة بمقرها في بانجول (جامبيا) خلال الفترة من ٨ ــ ١٥ اكتوبر / تشرين الأول ١٩٩١ ، ويسبق هذا الانعقاد مباشرة ملتقى للمنظمات غير الحكومية الحائزة على صفة المراقب لديها للنظر فى تنسيق دور المنظمات غير الحكومية فى دعم وتطوير اعمال اللجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب ، تنظمه اللجنة الدولية للحقوقيين بالتعاون مع المركز الأفريقى للديمقراطية وبحوث حقوق الانسان .

وقد لبت المنظمة العربية لحقوق الانسان دعوة اللجنة الأفريقية واللجنة الدولية للحقوقيين للمشاركة فى هذه الاجتماعات وينتظر أن تشارك كذلك فى هذه الاجتماعات افرع المنظمة والمؤسسات العضوة الحائزة على صفة مراقب باللجنة الأفريقية .

وتكتسب هذه الدورة أهمية خاصة حيث تتزامن مع عشرية تبنى الميثاق الأفريقى لحقوق الانسان والشعوب ، ومرور خمس سنوات على دخوله حيز التنفيذ ، وكذا بالنظر لأهمية الموضوعات التى سوف تبحثها حيث ينتظر أن تتخذ قراراً فيما يخص اعادة النظر فى قوانين اجراءاتها وهو عمل سوف يكون له أهمية كبيرة فيما يتعلق بالحماية والدعم ، وكذا تتبنى برنامج عمل خماسى يتضمن العديد من الأنشطة منها اعتماد طرق لنشر الميثاق الأفريقى وتبسيط مفاهيمه على كل المستويات ودراسة سبل التكوين فى مجال حقوق الانسان ، وتدعيم الأنشطة على صعيد الدول بدعم الهيئات الحكومية وغير الحكومية . وهى الأنشطة التى ستكون من مشمولات مركز الاعلام والتوثيق الذى من المقرر أن يتم تدشينه بمناسبة انعقاد الدورة العاشرة .

ويعد هذا الاجتماع الثالث الذى تشارك فيه المنظمة فى اعمال اللجنة ، حيث سبق ان شاركت فى اعمال الدورة السابعة . ومثلها الأستاذ عبد الرحمن اليوسفى نائب رئيس المنظمة ، وشاركت فى أعمال الدورة التاسعة ، ومثلها الأستاذ فرج فنيش المدير التنفيذى للمعهد العربى لحقوق الانسان بالاضافة لتمثيله للمعهد العربى لحقوق الانسان واتحاد المحامين العرب .

وتقدم النشرة الاخبارية فى هذا العدد موجزا لتقرير عن اعمال الدورة التاسعة للجنة الأفريقية ، أعده الأستاذ فرج فنيش ، توطئة لتقرير شامل تعده المنظمة عن اللجنة ، واعمال الدورة العاشرة سوف تنشره فى عددها القادم .

تقرير حول أعمال الدورة التاسعة

انعقدت الدورة التاسعة للجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب بلاجوس (نيجيريا) خلال الفترة من ١٨ ــ ٢٥ مارس / آذار ١٩٩١ بمبنى مجلس النواب عوضا عن أبوجا (نيجيريا) كما كان مقرراً من قبل نتيجة لانعقاد ملتقى الحقوقيين الأفارقة بالعاصمة النيجيرية . وقد حال تغيير تاريخ انعقاد الدورة ومكانها دون حضور عدد من أعضاء اللجنة الأفريقية فاستحال تحقيق النصاب (٧ أعضاء) لاتخاذ القرارات ، ومن ثم ارجىء تبنى تقرير الدورة إلى الدورة التالية (العاشرة) كما كان الحال بالنسبة للدورة السابعة حيث تعذر اعداد التقرير وتقديمه للمصادقة لأسباب تقنية .

وقد حضر فى الدورة ممثلون عن العديد من المنظمات غير الحكومية العربية والدولية من بينها المعهد العربى لحقوق الانسان ، والمنظمة العربية لحقوق الانسان واتحاد المحامين العرب والمركز الأفريقى للديمقراطية وبحوث حقوق الانسان والجمعية الأفريقية للحقوقيين ومنظمة العفو الدولية ومنظمة مراقبة حقوق الانسان فى افريقيا « افريكا ووتش » ومنظمة (انترنت) لحقوق الانسان ، وناقشت اللجنة العديد من الأمور اهمها :

١ ــ **صفة المراقب** منحت اللجنة صفة المراقب إلى ثمان منظمات غير حكومية من بينها الرابطة التونسية لحقوق الانسان ، وبالتالى تكون اللجنة قد منحت صفة المراقب إلى ٣٧ منظمة غير حكومية . وحرصا على نشر المعرفة بانجازاتها ، قررت اللجنة ان تدعو فى المستقبل لحضور اجتماعاتها المنظمات التى تنشط فى ميدان حقوق الانسان وتتمتع بصفة مراقب لدى منظمة الوحدة الأفريقية .

والواقع أنه بإمكان أية منظمة غير حكومية سواء كانت أفريقية أو غير افريقية ، تعمل بنشاط فى ميدان حقوق الانسان ، أن تتقدم بطلب الحصول على صفة المراقب لدى اللجنة الأفريقية إلى سكرتارية اللجنة مرفقا به قانونها الاساسى وبعض المعلومات حول هيئتها القيادية واعضائها وتقارير أو منشورات تبين نشاطاتها . هذا وتعين اللجنة مقرراً للنظر فى الطلب المقدم وتتخذ القرار بشأنه خلال دورات اللجنة التى تنعقد مرتين سنويا (فى مارس وأكتوبر من كل عام) .

٢ ــ **أحكام الاجراءات** : تعانى أحكام اجراءات اللجنة من العديد من الشوائب التى تعوقها فى القيام بمهامها . وقد كلف فريق عمل خلال الدورة السابعة للنظر فى هذه الشوائب برئاسة السيد نبياني . ولكن الفريق لم يتمكن من انجاز مهامه حتى انعقاد الدورة الثامنة كما أنه ولسوء الحظ تعذر على السيد نبياني حضور الدورة التاسعة أو ارسال التقرير فتعذر نتيجة لذلك على اللجنة البت فى هذه المسألة غير أنها قامت بمجهود لمناقشة بعض الأحكام . ومن أهم هذه الأحكام مسألة السرية .

تبين أن أحكام اللجنة الأفريقية بالمقارنة مع نص الميثاق الأفريقى أو أحكام منظمات أخرى لحقوق الانسان تنطوى على شطط بهذا المبدأ . ونتيجة لذلك : فتحت اللجنة دوراتها تدريجيا الى المراقبين فكانت النتيجة أن تمتعت فى بعض الأحيان بخبرات هيئات أخرى تعمل في مجال حقوق الانسان . وأمكن أن تكون كل اجتماعات الدورة التاسعة مفتوحة ماعدا الاجتماع حول أنشطة الحماية واجتماع حول تبنى التقرير الخاص بالدورة وآخر حول التقرير السنوى الموجه لرؤساء الدول والحكومات الأفريقية . ويتبين من ذلك أنه تم التخلى على أحكام الفقرة ٣٢ من النظام الداخلى التى تنص على سرية اجتماعات اللجنة .

٣ ــ **اتخاذ القرارات** : حال عدم توفر النصاب فى الدورة التاسعة دون تبنى التقريرين الخاصين بالدورتين الثامنة والتاسعة من جهة والتقرير

السنوى حول الدورتين الذى كان من المفروض أن يقدم الى اجتماع رؤساء الدول والحكومات الأفريقية فى يونيو / حزيران فى أبوجا . وقد يثير ذلك مسألة ادخال اجراءات جديدة فيما يخص اتخاذ القرارات تتمثل فى امكانية المصادقة كتابيا اذا لم يحصل النصاب خلال اجتماع أو اذا طرأت أحوال عاجلة فى الفترة التى تفصل بين دورتين .

٤ ــ النظر فى تقارير الدول : طبقا للمادة ٦٢ من الميثاق الأفريقى يتعين على كل بلد عضو تقديم تقرير حول التدابير التشريعية أو التدابير الأخرى التى تم اتخاذها لهدف تحقيق الحقوق والحريات التى يعترف بها الميثاق ويكفلها . وقد بلورت اللجنة فى هذا المضمار منشورا يطالب الدول أن تعد تقريرا مبدئيا تتلوه تقارير دورية كل سنتين مع العلم أن التاريخ النهائى لتسليم التقارير هو ٢١ أكتوبر ١٩٨٩ . غير أن الهيئة لم تتحصل سوى على ٦ تقارير (ليبيا ــ تونس ــ رواندا ــ نيجيريا ــ مصر ــ وتوجو) من أربعين دولة والملاحظ أن هذه التقارير تتفاوت فى المستوى .

خلال الدورة الثامنة تم تعيين مقررين من بين أعضاء اللجنة ودعيت الدول لمناقشة تقاريرها خلال الدورة التاسعة . أما فى الدورة التاسعة فقد أوفدت دول (تونس ــ رواندا ــ ليبيا) ممثلين عنها للاجابة على الأسئلة التى قد تطرح عليها خلال المناقشات غير أن بعض الدول من بينها نيجيريا ــ الدولة المضيفة ــ لم تكن مهيأة لذلك ونظرا لافتقار تقريرها للمعلومات الكافية فقد طلبت تأجيل نقاشاتها للدورة العاشرة .

وقد وضعت هذه التقارير تحت تصرف المراقبين الذين فى امكانهم المشاركة فى هذه الدورات غير أن اللجنة لا تتمتع بالامكانات الكافية لترجمة التقارير (مترجمين ــ أموال) وزيادة على ذلك فان التقارير التى تقدمها الدول ضعيفة المستوى عموما . حيث لاحظ أعضاء اللجنة ذلك مستثنين تقرير الحكومة التونسية الذي اعتبروه مثالا يمكن النسج على منواله .

٥ ــ النشاطات التدعيمية : فى إطار مساعيها لتقديم نشاطاتها كانت اللجنة قد تبنت برنامج عمل كبير وعينت فى دورتها السابعة مستشارين لتقديم مقترحات من شأنها أن تمكن من تحقيق هذا الهدف كتكوين مركز توثيق واعلام وتعزيز مطبوعاتها وفى هذا الصدد بحثت اللجنة عن تمويلات خارجية فتحصلت عليها خاصة من صندوق الخدمات الاستشارية لمنظمة الأمم المتحدة ومن المجموعة الاقتصادية الأوروبية . وسوف تستخدم هذه الأرصدة المالية لانشاء مركز توثيق واعلام يتوقع أن يدشن فى الدورة العاشرة كما ستتبنى برنامج عمل خماسى بمناسبة احتفال اللجنة بعشرية المصادقة على الميثاق الأفريقى وبمرور خمس سنوات على دخوله حيز التنفيذ (وهو تاريخ انشاء اللجنة نفسها) .

وسيقوم مركز التوثيق والاعلام بتوزيع منشورات اللجنة مثل تقاريرها السنوية ونص الميثاق وبمقدمات موجهة لأصناف مختلفة من المستفيدين . كما قررت اللجنة فى دورة قريبة سابقة اصدار مجلة أفريقية حول حقوق الانسان والشعوب .

٦ ــ أنشطة الحماية : بما أن هذا الموضوع سري فانه لا يمكن ذكر سوى بعض الملاحظات الهامة وهى :

ــ امكانية وشروط تقديم طلب العضوية لدى اللجنة مازالت غير معروفة بما فيه الكفاية .

ــ بعض الدول التى تعهدت بتقديم تقاريرها مازالت غير قادرة ، حتى وان كانت لا تعترف بذلك ، على اتباع القواعد التى ينص عليها الميثاق فى هذا المجال .

ــ الاجراءات التى تتبعها اللجنة عند الاطلاع على التقارير مازالت غير واضحة .

نظرا لذلك طلبت اللجنة من اللجنة الدولية للحقوقيين اعداد كتيب حول طريقة اعداد التقارير ستجمع فيه كل المعلومات اللازمة وسيكون جاهزا فى الدورة العاشرة .

٧ ــ التقارير الدورية وسجلات اللجنة الأفريقية :

هناك نقص فى المعلومات حول أعمال اللجنة الأفريقية ويعود ذلك إلى : أن اللجنة لم تصدر بعد أية وثائق حول أعمالها كما تنص على ذلك المادة ٣٣ (اصدار بلاغ حول نتائج الدورات السرية) سوى بلاغ عام جدا عند انتهاء دوراتها أو التقرير السنوى حول نشاطاتها بعد تقديمه الى رؤساء الدول والحكومات الأفارقة . وهو تقرير بمثابة الملخص لأعمالها . كما أن التقرير الذى تقدمه اللجنة الى الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية طبقا للمادة ٤١ من ميثاقها والذى يعتبر أهم تقرير يصدر عنها اذ يحتوى على جزء متعلق بتدابير الحماية مما يعوق اصداره لذا ستنظر الدورة العاشرة فى امكانية نشر الجزء الذى لا يحتوى على هذه التدابير .

فى ختام تقريره المفصل أوضح الأستاذ فرج فنيش أنه بعد أربع سنوات من الوجود ، مازالت اللجنة فى بداية الطريق ويعترضها العديد من العوائق الهيكلية والمادية ومن بينها بعض أحكام النظام الداخلى ، ووضعية أعضاء اللجنة والافتقار الكبير للتجهيزات والموظفين المختصين . ولكنه فى نفس الوقت ، بدأت اللجنة تكتسب الخبرة الكافية وبدأت بعض الحكومات تتعامل معها بطريقة ايجابية (تقديم تقارير ــ الاجابة على الشكاوى ..) ، وينتظر أن يكون للدعم المالى الذى تحصلت عليه اللجنة أخيرا ولاهتمام مركز الأمم المتحدة واللجنة الدولية للحقوقيين بأعمالها ، الأثر الهام فى مردودية اللجنة الأفريقية .

وقد انعقد على هامش أعمال الدورة اجتماع خاص بالمنظمات غير الحكومية الموجودة . وخصص الاجتماع لتبادل المعلومات والتجارب بخصوص الدور المطلوب من تلك المنظمات فى التعامل مع اللجنة الأفريقية . وبرز من خلال الاجتماع رغبة الجميع للتعاون واهتمامهم بتطوير أداء المنظمات غير الحكومية لدفع اللجنة الأفريقية لاتخاذ القرارات المناسبة وحتى يكون عملها مؤثرا ومفيدا فى تدعيم حقوق الانسان على مستوى القارة الأفريقية .

وبالرغم من أن هذا الاجتماع لم يكن مبرمجا ورسميا ، فقد اتفق الجميع على الدعوة لاجتماع تنسيقى يلتئم مباشرة قبل انعقاد الدورة العاشرة للجنة الأفريقية وفى نفس مكان انعقادها يضم مختلف المنظمات ذات الصفة الاستشارية (صفة مراقب) للنظر فى مجمل النقاط التى أثيرت بشكل أكثر عمقا .

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الانسان

المنظمة تعد لايفاد بعثة لتقصى الأوضاع الانسانية بالعراق

تجرى المنظمتان العربية والمصرية لحقوق الانسان ترتيبات لايفاد بعثة مشتركة إلى العراق لتقصى الأوضاع الانسانية المتردية نتيجة الحصار الاقتصادى . وتستهدف جهود المنظمتين بحث القضايا المتعلقة بأوضاع بعض الجاليات العربية المقيمة فى العراق وخاصة المصريين منهم وكذلك قضايا المحتجزين من الكويتيين وبعض الجنسيات الأخرى . وأعلنت المنظمتان فى عدد من الصحف العربية ترحيبهما بتلقى أية معلومات أو شكاوى بهذه الموضوعات من قبل الأفراد .

.. وتشارك في أعمال الدورة العاشرة للجنة الأفريقية لحقوق الانسان و الشعوب

تشارك المنظمة فى أعمال الدورة العاشرة للجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب التى تعقد في بانجول (جامبيا) خلال الفترة من ٨ – ١٥ أكتوبر/تشرين أول ١٩٩١ . كما تشارك فى اجتماع المنظمات غير الحكومية الحائزة لصفة المراقب باللجنة الأفريقية والذى من المقرر عقده خلال الفترة من ٥ – ٧ أكتوبر والذى تنظمه اللجنة الدولية للحقوقيين بالتعاون مع اللجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب والمعهد الأفريقى للديمقراطية وبحوث حقوق الانسان .

المعهد العربى لحقوق الانسان يصدر كتابا يضم أعمال د . منذر عنبتاوى

فى لفتة وفاء لمناضل أفنى حياته دفاعاً عن حقوق الانسان ، أصدر المعهد العربى لحقوق الانسان كتابا بعنوان « الانسان قضية وحقوق .. دفاعاً عن حقوق الانسان فى الوطن العربى » يضم أعمال الراحل د. منذر عنبتاوى .

يقع الكتاب فى ١٨٨ صفحة من القطع المتوسط ، ويضم ثلاثة أقسام رئيسية . يتعرض الأول للنظام العالمى لحماية حقوق الانسان ، ويتعرض الثانى للبحث فى سبيل تحقيق ميثاق عربى لحقوق الانسان ، ويتناول الثالث قضية فلسطين وحقوق الانسان .

قدّم للكتاب الأستاذ حسيب بن عمار رئيس مجلس ادارة المعهد العربى لحقوق الانسان بنداء « الى ضمير كل عربى ، لنشر المبادىء والقيم التى آمن بها منذر عنبتاوى من أجل كرامة الانسان وعزة الوطن » كما أعد الأستاذ جورج أبى صعب مقدمة تحليلية للكتاب جاء فيها أن هذه المجموعة « تمثل خطاً فكرياً واضحاً يجمع بين التحليل النظرى والقانونى لحقوق الانسان كظاهرة عالمية ودولية ، والتحليل السياسى والاجتماعى للوطن العربى . ومحاولة من خلال هذه النظرة التحليلية النقدية لاقتراح خطة عمل تحقق القيم العالمية والغايات القومية»

والمنظمة العربية لحقوق الانسان تغتنم هذه المناسبة لتبدى تحيتين ، تحية لذكرى الرجل الذى غاب عنا بجسمه وبقى فينا بأثره ، وتحية لقيمة الوفاء التى حرص المعهد العربى لحقوق الانسان على اعلائها .

المنظمة العربية لحقوق الانسان فرع النمسا ، تعقد ندوتها الفكرية السنوية الرابعة

بدعوة من المنظمة العربية لحقوق الانسان فى النمسا ، انعقدت فى سواحى فيينا (النمسا) يومى ١٣ و ١٤ أيلول / سبتمبر ١٩٩١ الندوة الفكرية السنوية الرابعة . وكان موضوع الندوة هو « **صناعة القرار فى الوطن العربى فى ضوء الشرعية الديموقراطية** » وقد شارك فى الندوة مجموعة من الشخصيات السياسية والفكرية العربية وعدد من أعضاء الفرع فى النمسا .

فى جلسة الافتتاح ، تحدث د. **مهدى الحافظ** رئيس الفرع فرحب بالحاضرين وبيّن أهمية الموضوع والأسباب التى جعلت المنظمة تختار موضوع « صناعة القرار » لندوة هذا العام . وأشار الى الصلة العضوية بين « صناعة القرار » بأسلوب شرعى وديموقراطى واحترام حقوق الانسان . كما تحدث الأستاذ **أديب الجادر** رئيس المنظمة العربية لحقوق الانسان وأكد على الحاجة الماسة لتوفير حقوق الانسان المنصوص عليها فى الاعلان العالمى لحقوق الانسان والمواثيق الدولية الأخرى ، كضمانة لتأمين المشاركة الحرة للمواطنين فى تقرير الشؤون العامة . وتوزعت المناقشات على **ثلاثة محاور أساسية** . فكان المحور الأول يدور حول اسلوب صناعة القرار وكيفية تقويمه وفقا « لمعايير ومؤشرات جرى اعتمادها دليلا » لمعالجة هذه المسألة الحساسة . وقدم للموضوع كل من السيدة **نهاد سالم** والدكتور **يحيى الجمل** . وتركز المحوران الثانى والثالث على دراسة حالات واقعية لأسلوب صناعة القرار وهى قرار « الوحدة اليمنية » فى مايو / آيار ١٩٩٠ وقدم له كل من د. **حميد فياض** ود. **مرعى عبد الرحمن** وقرار « الغزو العراقى للكويت » آب / أغسطس ١٩٩٠ وقدم له كل من د. **طارق الخضيرى** ود. **صلاح الشيخلى** ود. **المنصف المرزوقى** . وفى سياق المناقشة ، قدم المشاركون الآخرون فى الندوة مجموعة من التعقيبات والمداخلات الهامة التى أغنت النقاش ووسعت آفاقه باتجاه التأكيد على أهمية اتباع الاسلوب الديموقراطى فى صناعة القرار وضرورة حماية وتعزيز حقوق الانسان كشرط لابد منه فى هذا المضمار .

سيصدر تقرير عن الندوة يلخص وقائع واتجاهات مداولاتها فضلاً عن كتاب الندوة الذى سيضم أوراقها ووثائقها كما جرت العادة كل عام .

المنظمة العربية لحقوق الانسان □ تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان و حرياته الأساسية فى الوطن العربى ، حاصلة على الصفة الإستشارية بالمجلس الإقتصادى والإجتماعى بالأمم المتحدة . المقر الرئيسى : ١٧ ميدان أسوان ، المهندسين ٠ منطقة بريدية رقم ١٢٣١١ ، برقيا : بسيومان – مصر ٠ فاكس : ٣٤٤٨١٦٦ ت : ٣٤٦٦٥٨٢ ٠ مكتب المنظمة بجنيف : P.O.Box 82. 1211 Geneva 28 □ رئيس المنظمة : أديب الجادر ، نائب الرئيس : عبد الرحمن اليوسفى ، الأمين العام : محمد فائق ٠ الاشتراكات السنوية للعضوية : الكويت ١٠ دينار كويتى ، الأردن ١٠ دينار أردنى ، مصر ٢٥ جنيه مصرى ، السودان ٢٥ جنيه سودانى ، المغرب ١٠٠ درهم مغربى ، تونس ١٠ دينار تونسى ، بقية الأقطار ٢٥ دولار ٠ تحول الإشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات إلى البنك العربى المحدود – جنيف . Arab Bank Ltd. Switzerland. Account 201.738.